

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر – بسكرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير





مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال



ينظم

الملتقى الوطني حول:

حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري

يومي 06-07 ماي 2012

عنوان المداخلة:

تجليات حوكمة الشركات في الارتقاء بمستوى الشفافية والإفصاح

إعداد:

د. جميل احمد

أستاذ محاضر بجامعة البويرة

العنوان الإلكتروني: djemilahmed@yahoo.fr

أ. سفير محمد

أستاذ مساعد بجامعة البويرة

العنوان الإلكتروني: RIFAS8403@yahoo.fr

للاتصال بمخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال:
البريد الإلكتروني: laboratoire_lfbm@yahoo.fr
هاتف/ فاكس: 033742199

مدير المخبر: أ.د/ ساكر محمد العربي
رئيس الملتقى: د.غالم عبد الله
رئيس اللجنة العلمية : أ.د/ غوفي عبد الحميد

الملخص:

إن انخفاض المستوى العام للثقة في مهنة المحاسبة وجودة المعايير التي تستند إليها، أثار انتباه المتخصصين وأصحاب العلاقة، ودفع إلى الساحة بتساؤلات عديدة حول أهمية إعادة النظر بالأطر التنظيمية والمالية والمحاسبية والرقابية الكفيلة بحماية حقوق حملة الأسهم وأصحاب المصلحة الآخرين في الشركات، وذلك من خلال تنظيم الممارسات السليمة للقائمين على إدارتها وفي مختلف المجالات التي تنطوي ضمن مفهوم حوكمة الشركات والدور الذي من الممكن أن تؤديه الحوكمة في هذا الشأن، من خلال إرساء أسس العلاقات الشفافة بين الأطراف المعنية في تلك الشركات وتحديد واجبات ومسؤوليات كل منها. وكذلك تعزيز جودة الممارسات المحاسبية وإعداد التقارير المالية بالاعتماد على مجموعة من المبادئ والمعايير ذات الصلة بحوكمة الشركات والصادرة عن مختلف الهيئات والمنظمات والمجالس المهنية المتخصصة. باعتبار ان أهم المبادئ الأساسية التي تقوم عليها عملية حوكمة الشركات هو مبدأ الإفصاح والشفافية، وما يحمله في طياته من إعداد ومراجعة المعلومات والإفصاح عنها بما يتفق ومعايير عالية الجودة، وأن يتم توفيرها للمستخدمين في الوقت الملائم وبالتكلفة الملائمة .

Résumé :

Le niveau faible de confiance dans la profession comptable et la qualité des normes qui sont fondés sur elle, a attiré l'attention des spécialistes, et le pousse au devant de la scène avec de nombreuses questions sur l'importance de revoir les cadres réglementaires, financiers, comptables et la nécessité du contrôle pour protéger les droits des actionnaires et autres parties prenantes dans les entreprises. Ceci par l'organisation des pratiques de ceux qui sont en charge de la gestion dans les différents domaines impliqués dans le concept de gouvernance d'entreprise qui a un rôle à jouer à cet égard, en jetant les bases des relations transparentes entre les parties prenantes dans ces entreprises et en déterminant les devoirs et les responsabilités de chacun. Ainsi que d'améliorer la qualité des pratiques de comptabilité et de rapports financiers basés sur un ensemble de principes et de normes relatives à la gouvernance d'entreprise et des divers organismes et de conseils professionnels. Considérant que les principes les plus fondamentaux qui sous-tendent le processus de gouvernance d'entreprise sont le principe de la divulgation et celui de la transparence, qui et entraîne avec eux la préparation, l'audit de l'information et la divulgation en conformité avec les normes de haute qualité, qui seront fourni pour les utilisateurs dans un temps approprié et à un coût opportun.

تمهيد:

لقد أدت المشاكل المالية التي تعرضت لها العديد من كبرى الشركات في العالم، و انفصال الملكية عن الإدارة إلى المطالبة بضرورة وجود مجموعة من الضوابط والأعراف والمبادئ الأخلاقية والمهنية لتحقيق الثقة والمصداقية في المعلومات الواردة في القوائم المالية، والتي يحتاج إليها العديد من مستخدمي القوائم المالية خاصة المستثمرين المتعاملين في الأسواق المالية.

كما قادت هذه الظروف كذلك إلى تأسيس علاقة بين حوكمة الشركات والمعلومات التي تحتويها القوائم المالية المفصح بها من قبل هذه الشركات، والتي تعتبر المرشد الأساسي في اتخاذ العديد من القرارات من قبل العديد من الأطراف ذات العلاقة. الأمر الذي يقضى بأن تحتوى تلك التقارير على معلومات صحيحة وعادلة، لكي تحقق الغرض الذي أعدت من أجله.

وبالرغم من أن الشركات تلجا في العموم الى إعداد هذه المعلومات في إطار معايير المحاسبة الدولية، التي تضمن سلامة وموضوعية القياس المحاسبي، تتميز بالبعد عن التحيز الشخصي، والعدالة في العرض والإفصاح، إلا أن هذه المعايير ما تزال تعطي إدارة الشركة مرونة واسعة في

الاختيار من بين السياسات والإجراءات والطرق المحاسبية البديلة، والتي قد يساء استغلالها لتلبية أهداف شخصية ضيقة، ما قد يؤدي إلى إلحاق الضرر بمصالح الأطراف الأخرى ذات العلاقة.

لذا فإن أحد أهم المبادئ الأساسية التي تقوم عليها عملية حوكمة الشركات هو مبدأ الإفصاح والشفافية، وما يحمله في طياته من إعداد ومراجعة المعلومات والإفصاح عنها بما يتفق ومعايير عالية الجودة، وأن يتم توفيرها للمستخدمين في الوقت الملائم وبالتكلفة الملائمة .

إشكالية الدراسة:

إلى أي مدى يساهم إرساء مبادئ حوكمة الشركات في إضفاء طابع المصداقية والشفافية على المعلومات المفصح بها في القوائم المالية؟ وللإجابة على هذه الإشكالية استعنا بالأسئلة الفرعية التالية:

- كيف يتم إضفاء طابع الشفافية على المعلومات المفصح بها من طرف الشركة؟
- كيف تساهم الشفافية والإفصاح في دعم حوكمة الشركات؟
- توضيح إمكانية الحصول على معلومات محاسبية مناسبة يمكن الاعتماد عليها في تقييم أداء الشركات وإجراء المقارنة بينها؟

فرضيات الدراسة:

في ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث وأملا في تحقيق أهدافه، يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي يمكن الارتكاز عليها وهي على النحو التالي:

- أهم مرتكزات حوكمة الشركات هي الشفافية والإفصاح والذي توفرهما معايير المحاسبة الدولية.
- تطبيق حوكمة الشركات تعمل على إتاحة المعلومات الملائمة لمختلف الأطراف في توقيت واحد وبالتالي منع التعامل اعتمدا على معلومات داخلية، لحماية حقوق مختلف الأطراف.
- يساهم الإفصاح المحاسبي في تطبيق مبادئ حوكمة الشركات من خلال التقليل من فجوة التوقعات لمستخدمي القوائم المالية.
- جودة المعلومات المعدة والمفصح بها في القوائم المالية تساهم في رفع كفاءة أداء الإدارة بالوصول إلى معلومات ملائمة لاتخاذ مختلف القرارات.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا الموضوع من خلال سلسلة الأزمات المالية المختلفة التي مست العديد من الشركات على المستوى الدولي، حيث كشفت حالات فساد الشركات المسجلة في البورصة – خاصة الشركات الأمريكية - من خلال استخدامها لطرق محاسبية معقدة. كمحاولة منها إخفاء خسائرها والتلاعب بحقوق أصحاب المصالح كالمساهمين والدائنين، الموردين، وحتى المجتمع المدني. وأهم هذه المخالفات ما حدث لشركة " انرون" للطاقة و"وورد كوم" عملاق الاتصالات الأمريكية، إضافة إلى الأزمة المالية لخريف 2008. حيث يرجع العديد من الباحثين أسباب هذه الأزمات إلى الفساد المالي والإداري. لكن في المقابل يعود جزء كبير منها إلى عنصر الفساد المحاسبي من خلال نقص مستوى

الإفصاح عن المعلومات الذي يؤثر بدوره على الشفافية ويولد بدوره العديد من الآثار السلبية. تأتي أهمها في فقدان الثقة في المعلومات المحاسبية، وبالتالي فقدت هذه المعلومات أهم عناصرها ألا وهي جودتها وما يصاحب كل هذا من أن يحد من استفادة هذه الشركات من المزايا المتعددة التي تحققها حوكمة الشركات، من خلال تحديد مختلف المبادئ والقواعد الجيدة لإدارة الشركات، وزيادة كفاءتها بالاعتماد على معلومات ذات خصائص نوعية عالية الجودة معدة بالاستناد إلى معايير محاسبية دولية.

I-الإطار التصوري لحوكمة الشركات:

لقد تطور مفهوم الحوكمة بشكل لافت للنظر لا سيما في العقدين الأخيرين، وسيطر على مختلف الأدبيات الإدارية المعاصرة ولعل حصول هذا الموضوع بالذات في سنة 2009 على جائزة نوبل للاقتصاد لخير دليل على أهميته ودوره البارز والحاجة الملحة إليه.

I-1- تطور الحاجة لحوكمة الشركات:

لقد ظهرت الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين، وكذلك ما شهده الاقتصاد الأمريكي مؤخرا من انهيارات مالية ومحاسبية خلال عام 2002 وما عقبها كذلك في 2008. حيث تزايدت أهمية الحوكمة نتيجة لاتجاه كثير من دول العالم إلى التحول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الاقتصادي.

كما دفع اتساع حجم الشركات وانفصال الملكية عن الإدارة إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المديرين، وإلى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية. ولعل من أبرزها أزمة شركتي أنرون وورلد كوم في الولايات المتحدة في عام 2001. وقد دفع ذلك العالم للاهتمام بالحوكمة. نظرا للدور الذي يمكن أن تلعبه الحوكمة في مجالات الإصلاح المالي والإداري لشركات القطاع العام والخاص، وزيادة ثقة المستثمرين في القوائم المالية، وتنشيط الاستثمار، وتدعيم الجهاز المصرفي وزيادة قدراته، وتفعيل السوق المالي.

I-2- تجليات ظهور حوكمة الشركات:

تشير الأدبيات الاقتصادية لحوكمة الشركات أن الاقتصاديين Berle وMeans كانا من أوائل من تناول فصل الملكية عن الإدارة المجسدة في نظرية الوكالة ، وذلك في عام 1932 حيث اعتبرا آليات حوكمة الشركات كفيلة بسد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة من جراء الممارسات السلبية التي من الممكن أن تضر بالشركة وبالصناعة ككل. وفي عام 1937 نشر Ronald Coase أول مقال يبين فيه طريقة التوفيق بين الملاك والمسيرين للشركة[1]، وكذلك تطرق كل من Jensen and Meckling في عام 1976، Oliver Williamson في عام 1979 إلى "مشكلة الوكالة" حيث أشارا إلى حتمية حدوث صراع بالشركة عندما يكون هناك فصل بين الملكية والإدارة. وفي هذا السياق أكدوا على إمكانية حل مشكلة الوكالة من خلال التطبيق الجيد لآليات حوكمة الشركات[2].

وازداد الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات ، من خلال حرص عدد من المؤسسات الدولية على تناول هذا المفهوم بالتحليل والدراسة، وعلى رأس هذه المؤسسات كل من صندوق النقد والبنك الدوليين، المركز الدولي للمشروعات الخاصة، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) التي أصدرت في عام 1999 مبادئ حوكمة الشركات، والمعنية بمساعدة كل من الدول الأعضاء وغير الأعضاء بالمنظمة لتطوير الأطر القانونية والمؤسسية لتطبيق حوكمة الشركات بكل من الشركات العامة والخاصة، وتتناول المبادئ الخمسة الصادرة في 1999 من(OECD) تطبيقات حوكمة الشركات في شأن الحفاظ على حقوق حملة الأسهم، وتحقيق المعاملة العادلة لحملة الأسهم، وإزكاء دور أصحاب المصالح، والحرص على الإفصاح والشفافية، وتأكيد مسئولية مجلس الإدارة[3]، وفي سنة 2004 أصدرت ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية قائمة جديدة لمعايير حوكمة الشركات، مضيفة مؤشر تأمين الأسس لإطار حوكمة فعالة للشركات. أما في الآونة الأخيرة، فقد تعاظمت بشكل كبير أهمية حوكمة الشركات لتحقيق كل من التنمية الاقتصادية والقانونية والرفاهة الاجتماعية للاقتصاديات والمجتمعات.

I-3- حوكـــمة الشركـــات من منظور محـــاسبي:

يقصد بحوكمة الشركات مجموعة من الآليات والإجراءات والقوانين والنظم والقرارات التي تضمن كل من الانضباط والشفافية والعدالة وبالتالي تهدف الحوكمة إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق تفعيل تصرفات إدارة الشركات فيما يتعلق باستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة لديها بما يحقق أفضل منافع ممكنة لكافة الأطراف ذوي المصلحة.

وتسعى حوكمة الشركات بذلك نحو منع التلاعب والتحريف والخداع وتخفيض الأثر السلبي لظاهرة عدم تماثل المعلومات من خلال آليات لتحقيق إحكام الرقابة والسيطرة على كافة الوحدات الاقتصادية وتحقيق مصالح كافة الأطراف، ويتحقق ذلك من خلال قدرتها على تحسين الإطار القانوني والنظامي الملائم لتوجيه حركة النشاط الاقتصادي بكل من المجتمع المحلي والمجتمع الدولي، حيث تؤدي الحوكمة وفق هذا المنظور إلى ترشيد ممارسات المديرين ومجلس إدارة الشركة، وترشيد ممارسات المحاسبين العاملين بالشركات ومراقبي الحسابات وما يقوموا به من أعمال لإظهار المراكز المالية للشركات، وكذلك ترشيد ممارسات المستثمرين وما قد يقوموا به من تأثير على قرارات الاستثمار داخل الشركة.

ومنه فان الحوكمة تتم من خلال مجموعة من القواعد والنظم القانونية والمحاسبية والمالية والاقتصادية، وأيضاً من خلال التعليمات والتوجيهات التي تصدرها الإدارة لتنفيذ وأداء العمل في كافة الأنشطة داخل الشركة بصورة سليمة مما يؤدي إلى حصولها على كافة حقوقها وسداد التزاماتها مع التزام مجلس الإدارة والعاملين في قطاعات المحاسبة والمراجعة والرقابة والتفتيش الداخلي[4]، وما يتصل بمراقبي الحسابات الخارجيين بتلك القواعد الحوكمية.

II- مبادئ ومحددات حوكمة الشركات:

II -1- مبادئ حوكمة الشركات:

هناك خمسة مبادئ أساسية لترسيخ قواعد الحوكمة وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية زائد المبدأ السادس والذي تم وضعه بعد مراجعة هذه المبادئ سنة 2004 تتعلق بـــ[5]:

-حقوق المساهمين: يتضمن هذا المبدأ مجموعة من الحقوق التي تضمن الملكية الآمنة للأسهم، والإفصاح التام عن المعلومات، وحقوق التصويت، والمشاركة في قرارات بيع أو تعديل أصول المؤسسة بما في ذلك عمليات الاندماج وإصدار أسهم جديدة.

- المعاملة المتكافئة للمساهمين: يجب أن يكفل إطار حوكمة الشركات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، ومن بينهم صغار المساهمين والأجانب منهم، كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرصة الحصول على تعويض فعلي في حالة انتهاك حقوقهم.

-دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات: يجب أن ينطوي إطار حوكمة الشركات على الاعتراف بحقوق أصحاب المصلحة كما يوضحها القانون، وأن يعمل أيضا على تشجيع الاتصال بين الشركات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة.

-الإفصاح والشفافية: ينبغي أن يكفل إطار حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق، وفي الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس الشركات، ومن بينها الوضعية المالية والأداء والملكية وأسلوب ممارسة السلطة.

-مسؤوليات مجلس الإدارة: يجب أن يتيح إطار حوكمة الشركات الخطوط الإرشادية الإستراتيجية لتوجيه المؤسسات كما يجب أن يكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة، وأن تتم مساءلة مجلس الإدارة من قبل المؤسسة والمساهمين.

-ضمان الأساس اللازم لتفعيل إطار حوكمة المؤسسات: حيث ينص هذا المبدأ على ضرورة توفير الأسس اللازمة لتفعيل إطار حوكمة الشركات من أجل رفع مستوى الشفافية وأن يتوافق هيكل الحوكمة مع الإطار القانوني ويحدد بدقة مسؤوليات الهيئات المختلفة المسئولة عن الإشراف والرقابة.

II -2- محددات حوكمة الشركات:

نميز في هذا الصدد بين نوعين من المحددات التي تساهم في التطبيق الجيد لحوكمة الشركات هما:

أ- المحددات الداخلية:

تتجلى هذه المحددات في القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة من خلال توفيق العلاقة بين كل من الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين(6) ، والتي تؤدى توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة.

ب- المحددات الخارجية:

وتشمل هذه المحددات مختلف القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي ، وكفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم للشركات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على الشركات، وذلك فضلا عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة ، وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة(7).

III- الأطراف المؤثرة في التطبيق السليم لآليات حوكمة الشركات

إن حوكمة الشركات تتأثر بالعلاقات فيما بين الأطراف في نظام الحوكمة، وأصحاب الملكيات الغالبة من الأسهم الذين قد يكونون أفراداً أو عائلات أو كتلة متحالفة أو أية شركات أخرى تعمل من خلال شركة قابضة بما يمكن أن يؤثروا في سلوك الشركة. ومن بين أهم هذه الأطراف المؤثرة نجد كل من[8]:

1- **المساهمين:** وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وذلك مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم، وأيضاً تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل، وهم من لهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم .

2- **مجلس الإدارة:** وهو من يمثل المساهمين وأيضاً الأطراف الأخرى مثل أصحاب المصالح، ومجلس الإدارة يقوم باختيار المديرين التنفيذيين والذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة، بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم، كما يقوم مجلس الإدارة برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين .

3- **الإدارة:** وهي المسئولة عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، وتعتبر إدارة الشركة هي المسئولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسئولياتها تجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين .

4- **أصحاب المصالح:** وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعملاء والعمال والموظفين، ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، فالدائنون على سبيل المثال، يهتمون بمقدرة الشركة على السداد، في حين يهتم العمال والموظفين بمقدرة الشركة على الاستمرار .

IV-علاقة حوكمة الشركات بالأنظمة المالية والمحاسبية:

إنّ تطبيق آليات الحوكمة وما تفرضه من تفعيل للرقابة على الأنظمة المحاسبية وعملية الافصاح عن المعلومات المالية إنما يحقق الاستفادة القصوى من تلك الأنظمة، ويضمن توفير بيانات ومعلومات عادلة وشفافة تحقق انسياب ووصول هذه المعلومات لكافة الأطراف وبشكل عادل ما يبين بشكل جلي علاقة حوكمة الشركات بالانظمة المالية والمحاسبية.

IV-1- مبادئ الحوكمة والأنظمة المحاسبية:

لقد أكدت مبادئ ومعايير الحوكمة على مجموع من الإرشادات في سياق العلاقة بين الحوكمة والانظمة المحاسبية وذلك على النحو التالي[9]:

1- أن يتم التأكد من أن السياسات والإجراءات تمنع إمكانية وجود معاملات صورية أو إدخال بيانات خاطئة في نظام المعلومات المحاسبي.

2- أن تضمن هذه السياسات والإجراءات حظر استخدام أو الاطلاع على المعلومات التي يتضمنها النظام المحاسبي إلا للأشخاص المرخص لهم بذلك.

3- أن يتم التأكد من فعالية السياسات والإجراءات الخاصة بأمن موارد تكنولوجيا المعلومات مثل الأجهزة والبرامج الجاهزة والبيانات الإلكترونية

IV-1- اثر الحوكمة على الأنظمة المالية والمحاسبية:

إن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات يساهم بطريقة أو بأخرى في إيجاد ومراقبة الأنظمة المالية والمحاسبية، ما ينعكس عليها بالإيجاب بتقوية هذه الأخيرة وذلك من خلال:

- توفير إطار لمناقشة قدرة نظام المعلومات المحاسبي على إنتاج وتوفير معلومات دقيقة بما يتفق مع سياسات الإفصاح والمتطلبات التي تفرضها اللوائح والقوانين المفروضة من قبل الدولة في ضوء المبادئ والمعايير المحاسبية المتبعة.

- قيام لجنة المراجعة بمناقشة الإدارة والمراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين بمدى فاعلية نظم الرقابة التي تطبقها الشركة على أنظمتها المحاسبية والمالية لتقييد أي امكانية لتحريف التقارير المالية وضمان وجود رقابة محكمة على المجالات التي يُتاح فيها مرونة للحكم المهني أثناء عمليات التجميع والتبويب والتلخيص التي تجري على البيانات وضمان تطبيق أي توصيات قد يقترحها المراجعون في هذا الشأن[10].

- قيام المدققين الداخليين بفحص الأنظمة المالية والمحاسبية وذلك لتحديد ما إذا كانت السجلات والتقارير المالية تحتوي على معلومات صحيحة ودقيقة وتقييم مدى فاعلية الأنشطة الرقابية على هذه السجلات والتقارير.

V- مقومات الإفصاح والعناصر المؤثرة فيه:

إن مصطلح الإفصاح المحاسبي في مفهومه وهدفه المعاصر لم يعد يقتصر على مجرد إبلاغ أو عرض نتائج القياس المحاسبي وتفسيرها بل توسع في نطاقه ومضمونه وأصبح الأمر ينطوي على عرض معلومات كمية أو وصفية، فعلية أو تقديرية ولها تأثيرها الملحوظ على متخذ القرارات[11]. حيث يمكن القول أن الإفصاح عن المعلومات بالقوائم المالية ليس عملية عشوائية.

V-1- العناصر المؤثرة في الافصاح:

توجد مجموعة من العوامل المؤثرة على عملية الإفصاح، ومن أهم المحددات الرئيسية على نوع وحجم الإفصاح ما يلي[12]:

- **نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم:** لابد أن تعطي الشركات اهتماما خاصا في قوائمها المالية لتلبية احتياجات المستخدمين الرئيسيين، والذين لهم مصالح مباشرة أو غير مباشرة، حيث يكون من الطبيعي أن تختلف طبيعة المعلومات المفصح عنها في القوائم المالية باختلاف نوعية المستخدمين في كل دولة.
- **الجهات المسؤولة عن وضع معايير الإفصاح:** وتتمثل في الجهات المنظمة والمسئولة عن تطوير وتنظيم وإصدار معايير الإفصاح، حيث تختلف باختلاف مداخل التنظيم المحاسبي المعتمد بكل دولة، إذ نجد في العديد من الدول وخاصة النامية منها أن الأطراف المؤثرة على عملية الإفصاح غالبا ما تكون من المنظمات المهنية والحكومية.

- المنظمات والمؤسسات الدولية: بالإضافة إلى المنظمات والقوانين المحلية فإن المنظمات والمؤسسات الدولية من الأطراف المؤثرة على عمليات الإفصاح، ومن أهم هذه المنظمات لجنة معايير المحاسبة الدولية (*IASB*)، حيث تحاول تحسين جودة المعلومات المفصح عنها على المستوى العالمي، من خلال إصدارها مجموعة من المعايير المحاسبية.

ويتركز الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في القوائم المالية على المعلومات الرئيسية التالية[13]:

- المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية.
- تحديد أغراض استخدام المعلومات المحاسبية.
- تحديد طبيعة المعلومات التي يجب الإفصاح عنها.
- تحديد أساليب و طرق الإفصاح.

V-2-الممارسات الخاطئة في الافصاح:

إن إقدام الشركات ولجوئها إلى تقديم معلومات مضللة، ولا تعكس الوضعية الحقيقة والصورة الصادقة لحالتها المالية وكذا التقديرات والخطط المستقبلية، يمكن أن يكون بإتباع احد الأساليب التالية:

-عدم كفاية الإفصاح بتقرير مجلس الإدارة

تتطلب قوانين وقواعد تقييد الشركات في الأسواق المالية أن تقدم الشركة علاوة عن المعلومات في القوائم المالية، تقريرا تستعرض فيه الموقف المالي للشركة وسياستها المستقبلية والمخاطر المحيطة بأنشطتها.

- إغفال الإفصاح عن المعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة

إن عدم كفاية الإفصاح عن بعض المعاملات قد يكون مؤشر على وجود ضعف في نظام الرقابة الداخلية وإجراءات الالتزام بقواعد حوكمة الشركات، لذا فان معايير المحاسبة وكذلك القوانين والقواعد المنظمة للأسواق المالية، تنص على ضرورة أن تفصح الشركات عن معاملاتها مع الأطراف ذوى العلاقة، فضلا عن المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة والمديرين وأقاربهم وكل مساهم مستفيد يملك 5% فأكثر من الأسهم المكونة لرأس المال.

- التلاعب في إعلان نتائج الأعمال قبل الإفصاح عن القوائم المالية

تقوم في بعض الأحيان الشركات بإصدار بيانات صحفية في نهاية كل فترة محاسبية لإعلان نتائج أعمالها، وذلك قبل الإفصاح عنها في القوائم المالية. وفي هذه البيانات الصحفية يتم الإعلان عن مسميات للربح تختلف عن المسميات المتعارف عليها وفق معايير المحاسبة. كأن تقوم الشركة بإعادة تبويب جزء كبير من مصروفاتها التسويقية وذلك بتسجيلها على أنها مخصصات اهتلاك، ثم تقوم بالإعلان عن صافي الربح قبل خصم مصروف الاهتلاك في بيان صحفي لها، مما يوحي لمختلف الأطراف ذوى العلاقة بتحسن نتائج أعمال هذه الشركة على غير الحقيقة.

VI- أساليب الإفصاح والشفافية في التقارير:

توجد العديد من الأساليب التي يمكن استخدامها لغرض الإفصاح عن المعلومات المالية وبيان أثر الأحداث الاقتصادية في القوائم المالية أو الملحق، حيث يتوقف استخدام أي من هذه الأساليب على طبيعة ونوعية ودرجة أهمية المعلومات.

VI- 1-أساليب الإفصاح:

حتى لا تكون عملية الإفصاح غير منظمة وعشوائية هناك مجموعة من الأساليب العامة للإفصاح، التي تتمتع بدرجة عالية من القبول و الاتفاق منها[14]:

- **إعداد القوائم المالية وترتيب بنودها:** إن جزء من الإفصاح المحاسبي يتمثل في عرض القوائم المالية وترتيب مكوناتها وفق القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، لتسهل عملية قراءتها وإمكانية مقارنتها من طرف المستخدمين واستخلاص المعلومات.
- **المصطلحات والعرض التفصيلي:** يمكن أن تؤدي العناوين الواضحة والأوصاف الملائمة لعناصر القوائم إلى الفهم الجيد لها، كما يؤدي استخدام المصطلحات العامة إلى التشويش وسوء الفهم، وقد تكون المصطلحات الفنية مفيدة إذا انطوت على معاني دقيقة وكانت معرفة جيدا بصفة عامة.
- **الملاحظة الهامشية:** يتم استخدامها لتوضيح أو تفسير أو إضافة معلومات أقل أهمية، والمتعلقة بعناصر القوائم المالية،كالإفصاح عن الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية، أو الطرق والمبادئ المحاسبية المتبعة إضافة إلى الإفصاح عن الالتزامات المحتملة.
- **الملحق:** ويشمل على قوائم إضافية ترفق مع القوائم الأصلية يتم من خلالها إعطاء تفاصيل عن بعض البنود الواردة بالقوائم المالية والتي تستوعبها الملاحظات الهامشية.
- **شهادة المراجع:** تقدير المراجع الخارجي ليس معدا للإفصاح، ولكنه يؤدي دوره كطريقة للإفصاح من خلال إعطاء رأي محايد عن موضوعية وسلامة الأرقام الظاهرة بالقوائم المالية، وذلك بغرض تعزيز ثقة المستخدمين في المعلومات المنشورة.

VI- 2-الشفافية في القوائم المالية:

تعد القدرة على إعداد ونقل ونشر المعلومات وتوصيلها من أهم الأمور في العصر الحالي، حيث يعتبر مبدأ الشفافية والإفصاح من أهم أعمدة الاقتصاد الحر في العصر الحديث، باعتبارنا في عصر المعلومات، حيث يقصد بالشفافية قيام الشركة أو الجهة بتوفير المعلومات والبيانات المتعلقة بنشاطها ووضعها تحت تصرف المساهمين، وأصحاب الحصص، والمتعاملين في السوق، وإتاحة الفرصة لمن يريد الإطلاع عليها وعدم حجب المعلومات ما عدا تلك التي يكون من شأنها الإضرار بصالح الشركة[15]. فيجوز لها الاحتفاظ بسريتها على أن تكون هذه المعلومات والبيانات معبرة عن المركز الحقيقي والواقعي للشركة.

وفي هذا المجال يجب التفرقة بين الإفصاح والشفافية. حيث أن الأخير أكثر عمومية. إذ أن الشفافية ليست هدفا في حد ذاتها بل وسيلة لإظهار الأخطاء والاقتصاص من مرتكبيها، لأن هناك تكلفة تقترن بتوفير المعلومات الدقيقة. وهناك سعي نحو التوفيق في التكلفة المرتفعة لتجميع المعلومات وتحليليها واستخدامها، وبين الحاجة للإفصاح عن المعلومة لخدمة مصالح مختلف الأطراف. حيث كشفت الأزمات العالمية

والانحرافات التي تحدث في الشركات الكبرى، الحاجة الماسة إلى تدعيم مفاهيم الإفصاح والشفافية والمساءلة والنزاهة، لأن اعتماد الشفافية أدى إلى افتقاد المساءلة[16]. وكلاهما ساهم بشكل كبير في الضعف المالي سواء في الشركات أو على مستوى الدولة، وذلك من خلال الحاجة إلى تبرير السلوكيات والسياسات المتبعة من طرف الأعوان الاقتصاديين بما فيها السلطات، ومدى قبول المسؤولين بالقرارات والنتائج المتوصل إليها.

VII- دور أدوات حوكمة الشركات في إضفاء الشفافية على المعلومة

إن أهمية حوكمة الشركات تكمن في أنها تضمن إدارة الشركات بشكل مسئول وعدم تعرض أموال المساهمين فيها لسوء الإدارة، بحيث لا تتعرض للسرقة والنهب. وتعزز حوكمة الشركات القيم الأساسية باقتصاد السوق ، إضافة إلى كونها احد المفاتيح الأساسية لخلق بيئة أعمال مواتية تحافظ على حقوق الملكية. لان المستثمرين ألان في ظل تخطي المعاملات في الاقتصاد الحدود المكانية، اصبح لديهم القدرة على نقل أموالهم سريعا من مكان إلى أخر في حالة إحساسهم بانعدام الثقة والخوف على أموالهم من الضياع[17]. ومنه يمكن القول أن قواعد ومبادئ الحوكمة تزيد من ثقة المستخدمين بمصداقية التقارير المالية التي تقدمها الشركات وذلك من خلال سعيها إلى تحسين بيئة الشفافية والإفصاح. وتتمثل أدوات حوكمة الشركات بالنقاط التالية:

أولاً: مجلس الإدارة.

ثانياً: لجنة المراجعة:

- المراجعة الداخلية.
- المراجعة الخارجية.

أولاً: مجلس الإدارة:

يمكن القول إنّ تعزيز المهمة الرقابية لمجلس الإدارة واستقلالية أعضائه وإشرافه الفعال على المديرين التنفيذيين بالشركة يعتبر من أهم الأدوات التي تساعد على التطبيق السليم لمفهوم حوكمة الشركات، وسيتم التعرض لذلك من خلال النقطتين التاليتين:

1- هيكلية مجلس الإدارة في ظل حوكمة الشركات:

يقصد بهيكلية مجلس الإدارة نسبة تمثيل الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة حيث اهتمت مبادئ حوكمة الشركات بنسبة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين إلى جملة أعضاء مجلس الإدارة، وقد نادى تقرير (Cadbury 1992) بأهمية قيام الشركات المساهمة بتعيين نسبة أكبر من المديرين غير التنفيذيين في مجلس إدارتها ، حيث أن الأعضاء المستقلين يعتبرون من أهم آليات الرقابة والمراجعة، كما أن وجودهم يساعد على إحداث نوع من التوازن داخل المجلس بالإضافة إلى أنهم يمدون الشركة بحلقات اتصال مع البيئة الخارجية بحكم خبرتهم واتصالاتهم ومكانتهم المميزة[18]. ولقد وفرت مبادئ الحوكمة عدد من الإرشادات لبناء هيكل ملائم لمجلس الإدارة يمكن من خلاله ضمان الاستقلالية في عمل المجلس ومن أهم هذه الإرشادات[19]:

أ- وجود عدد كاف من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين لكي يصبح المجلس قادراً على ممارسة أعماله في الرقابة والإشراف بشكل مستقل.

ب- إنشاء اللجان التالية:

1– لجنة المراجعة لمساعدة المجلس في ضمان صحة البيانات المالية.

2– لجنة الأجور والمكافآت لمساعدة المجلس في تحديد مستويات المكافآت للمدراء التنفيذيين.

3– لجنة التعيينات للموافقة على المرشحين للأماكن الشاغرة في مجلس الإدارة.

ج- تطبيق معايير جديدة لاختيار أعضاء مجلس الإدارة وذلك في ضوء:

1- المهارات والقدرات والخصائص التي يجب توافرها في أعضاء مجلس الإدارة المحددة قبل تشكيل المجلس.

2- التأهيل العلمي والخبرات الواجب توافرها في أعضاء مجلس الإدارة.

3- تطبيق المعايير والصفات الاسترشادية الصادرة عن مؤسسة التمويل الدولية (IFC) عند اختيار أعضاء مجلس الإدارة المستقلين[20].

د- فصل مكاتب رؤساء مجلس الإدارة عن مكاتب أعضائها واستحداث منصب تحت مسمى عضو مشرف (من الأعضاء المستقلين) على أن يطلع هذا العضو على كافة المعلومات المتدفقة من وإلى مجلس الإدارة[21].

2- أثر مجلس الإدارة المحوكم على مصداقية التقارير المالية:

ركزت حوكمة الشركات في إرشادات مبدأها السادس الخاص بمسؤوليات مجلس الإدارة على أنه يجب على المجلس ضمان نزاهة حسابات الشركة ونظم إعداد قوائمها المالية وتوفير الاستقلالية للمراجع الخارجي مع ضمان وجود نظم سليمة للرقابة المالية ورقابة العمليات والالتزام بالقانون وأن يقوم مجلس الإدارة بتكليف من يراه مناسباً لإخطاره بالسياسات المحاسبية السليمة التي تعتبر أساساً للتقارير المالية وأن يحتفظ المجلس بالمسؤولية النهائية لضمان نزاهة التقارير المالية[22].

ويمكن القول أن حوكمة الشركات تلعب دورا هاماً في تفعيل مجلس الإدارة خاصة فيما يتعلق بمسؤولياته المالية ومناقشة التقارير المالية قبل اعتمادها مما يزيد من مصداقية وعدالة تلك التقارير وذلك من خلال ما يلي:

أ- مراعاة والتزام مجلس الإدارة بالقوانين والتشريعات، وضمان سلامة المعاملات المحاسبية والتقارير المالية وما تتضمنه من بيانات ومعلومات وحسن الرقابة عليها، وإدارة المخاطر[23].

ب- توفير الدعم والحماية الكاملة لكل من لجنة المراجعة وإدارة المراجعة الداخلية والمراجع الخارجي في اجتماعات المناقشة وتوفير السبل اللازمة لتسهيل اتصال تلك الجهات الرقابية بالمجلس.

ج- العمل على إيجاد تمثيل مناسب في مجلس الإدارة للأعضاء المستقلين وغير المرتبطين بأي مصلحة أو منفعة مالية مع الشركة وإعطائهم الصلاحيات اللازمة والكافية لمراقبة أداء الشركة المالي والإداري والأخلاقي[24].

هـ- إصدار تشريعات بعقوبات وجزاءات مشددة على كل من يثبت تورطه من أعضاء مجلس الإدارة في أي مخالفات مالية أو إدارية أو تعمد تقديم معلومات مضللة وخاطئة للمساهمين أو غيرهم من أصحاب المصالح.

و- إلزام مجلس الإدارة بإقراره عن مسؤولياته في إيجاد نظام للرقابة الداخلية وتوقيع رئيسه على التقارير المالية السنوية والربعية بما يفيد ذلك[25].

ز- الفصل بين وظيفتي كل من رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي (العضو المنتدب) في الشركات المساهمة[26].

ح- تحفيز مجلس الإدارة على مناقشة الأمور والمواضيع الأخلاقية وتطوير الأدوات والإجراءات المناسبة لخلق بيئة عمل أخلاقية وتطبيقها[27].

ثانياً: لجان المراجعة:

بدأ مصطلح لجان المراجعة في الظهور في أواخر الثلاثينات 1930 عندما قامت كل من بورصة نيويورك (NYSE) ولجنة تداول الأوراق المالية (SEC) بالتوصية بضرورة إنشاء لجنة تكوّن من الأعضاء غير التنفيذيين لمجلس الإدارة تكون مهمتها تعيين المراجع الخارجي وتحديد أتعابه وجاء ذلك إثر الأزمات المالية التي تعرضت لها الشركات الأمريكية في تلك الفترة والتي نتجت عن تلاعب الشركات في تقاريرها المالية والتي كان من أبرزها التلاعب في التقارير المالية لشركة (Mckesson & Robbins) [28].

ويمكن دراسة دور لجنة المراجعة كأحد آليات حوكمة الشركات في إيجاد تقارير مالية تتسم بالعدالة والمصداقية وذلك على النحو التالي:

1. علاقة لجان المراجعة بحوكمة الشركات.
2. الدور الحوكمي للجان المراجعة وأثره على التقارير المالية.
3. دور لجان المراجعة في أعمال التدقيق الداخلي.
4. دور لجان المراجعة في أعمال المراجعة الخارجية.

1- علاقة لجان المراجعة بحوكمة الشركات:

تعتبر لجان المراجعة من أهم أدوات الرقابة في الشركات المساهمة وهي بذلك تعتبر أحد أهم الآليات التي يمكن من خلالها التأكد من مفهوم حوكمة الشركات إذ يأتي في مقدمة تلك الآليات مجلس الإدارة حيث يتفرع عنه ثلاث لجان وهي:

- لجنة المراجعة
- لجنة التعيينات
- لجنة المكافآت (التعويضات)

ومن المعروف أن إيجاد نظام سليم للرقابة الداخلية يعتبر أحد أهم مسؤوليات مجلس الإدارة، ويأتي دور لجنة المراجعة في هذا الصدد في مراجعة هذا النظام للتأكد من مدى فاعليته وملاءمته لعمليات الشركة[29]. وقد تم التأكيد على أهمية لجان المراجعة في تقرير (Cadbury Report 1992) تحت عنوان "الجوانب المالية للإجراءات الحاكمة للشركات" حيث أكد على أهمية تعيين لجان مجالس الإدارة وخاصة لجنة المراجعة على أن تقتصر عضويتها على الأعضاء المستقلين . إن وجود لجنة المراجعة يساهم في مد خط فعال ومباشر بين مجلس الإدارة والمراجع الخارجي مما يساهم في إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل التي قد تنتج عن الاختلاف في وجهات النظر أو التقديرات الشخصية وكل ذلك سيلعب دوراً محورياً وهاماً في تطوير التقارير المالية المنشورة، فضلاً عن ذلك فإن لجنة المراجعة تعمل على تحسين الاتصال بين مجلس الإدارة وقسم المراجعة الداخلية في الشركة بالشكل الذي يدعم دور واستقلال هذا القسم بما يمكن مجلس الإدارة من الاطلاع والإحاطة بكافة المشاكل التي قد تتعرض لها المراجعة الداخلية[30].

بالإضافة إلى ما سبق فإن مرور تقارير المراجعة الداخلية بهذه اللجنة المتخصصة مهنياً إنما يضفي مزيدا من الثقة على تلك التقارير، ومن ناحية أخرى إن التنسيق الذي تقوم به تلك اللجنة بين كل من المراجع الداخلي والخارجي يلعب دوراً هاماً في مساعدة كل منهم على القيام بمهامه بكفاءة ومهنية عالية, ومما لا شك فيه أن كل هذا سيمكن المجلس في النهاية من عمل إشراف فعال وملائم على عملية إعداد التقارير المالية في الشركة . وفيما يتعلق بأثر لجنة المراجعة في المراجعة الخارجية فيرى البعض أن لجان المراجعة تلعب دوراً هاماً وإيجابياً في

تدعيم جودة المراجعة الخارجية من خلال تنفيذ اقتراحات مراجع الحسابات بمهنية وكفاءة عالية وأن ذلك من شأنه أن يضفي مزيداً من الثقة والمصداقية على التقارير المالية[31].

2 - دور لجان المراجعة في عملية إعداد التقارير المالية:

تلعب التقارير المالية دوراً هاماً في نمو اقتصاديات الدول، حيث أن نزاهة السوق المالي للدولة يعتمد على نوعية وجودة البيانات المالية للشركات والمتاحة للمستثمرين، كما يعتبر الإفصاح الواضح والسليم أمراً ضرورياً لكفاءة تكوين رأس المال في الأسواق المالية ويكمن دور لجنة المراجعة الأساسي عند إعداد التقارير المالية بالقيام بالوظيفة الإشرافية والرقابية ولا يدخل في دور اللجنة قيامها بإعداد القوائم المالية أو الاضطلاع باتخاذ القرارات الفعلية فيما يخص إعداد هذه القوائم، حيث أن الإدارة المالية وقسم المراجعة الداخلية هم المسؤولون عن ذلك[32].

أما لجنة المراجعة والتي تقتصر مهامها على الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية فهي تقوم بما يلي[33]:

- استعراض نتائج المراجعة الداخلية والخارجية بما في ذلك أي ملاحظات يتضمنها رأي المراجع الخارجي، وكذلك أي إجابات على تلك الملاحظات من الإدارة ويشمل ذلك تقييم التوصيات التي يقدمها المراجع الخارجي.
- دراسة واستعراض القوائم المالية قبل اعتمادها ونشرها بغرض التوصل إلى قناعة بأنها لا تتضمن أي عبارات أو بيانات أو معلومات غير صحيحة وأنه لم يحذف من هذه القوائم أي بيانات أو مبالغ أو معلومات ذات أهمية نسبية ينتج عن حذفها تضليل في القوائم المالية.
- استعراض التقارير التي يقدمها المراجع، ومناقشة أي خلافات جوهرية بين الإدارة والمراجع الخارجي والتي من الممكن أن تنشأ عند إعداد القوائم المالية.
- دراسة السياسات المحاسبية التي تتبناها الشركة والنظر في أي تغييرات ملموسة بشأن مبادئ وممارسات المحاسبة والمراجعة عند إعداد التقارير المالية.
- تقييم أهداف الشركة من إعداد التقارير المالية الداخلية والخارجية وأن تقوم بتقييم مدى الالتزام بتلك الأهداف.
- أن تقيم نوعية الإيرادات وسياسة الشركة في الاعتراف بالإيراد وسياسات الرسملة
- أن تضمن أن نظام إعداد التقارير المالية يعطي المستفيدين فكرة واضحة عن الأداء التشغيلي والنقدي والربحي للشركة.
- أن تعمل على تقييم المخاطر التي تنشأ من الضغوط على الإدارة عند إعداد التقارير المالية كما ينبغي على اللجنة أن تعمل على تقييم الظروف التي قد تؤثر على جودة التقارير المالية (مثل مكافأة المدير المالي).
- الإشراف على عمليات التقصي ذات العلاقة بالغش أو الأخطاء أو التحريف في البيانات المالية أو أي أمور أخرى ترى اللجنة أهمية تقصيها[34].

وحتى تحقق لجنة المراجعة الفائدة القصوى من خلال إشرافها على عملية إعداد التقارير المالية يرى البعض أنه يجب على تلك اللجان وعند دخولها في مناقشات مع المراجعين الداخليين والخارجيين أن توجه اهتمامها على الأمور التالية:

- الآثار المحاسبية للعمليات الكبيرة والجديدة.
- التغييرات في المبادئ والسياسات المحاسبية الاختيارية وتقييم مدى استمراريتها.
- التقديرات والاجتهادات ذات الأثر الهام والتي استخدمت عند إعداد التقارير المالية.

بالإضافة إلى كل ما سبق فإن لجان المراجعة كأحد أدوات حوكمة الشركات يمكنها ومن خلال أعضائها المؤهلين مالياً ومحاسبياً أن تلعب دوراً هاماً فيما يتعلق بتطوير النظام المحاسبي ورفع كفاءة النظام الرقابي وذلك من خلال ما تقوم به من دراسة ومراجعة أسس تطوير النظام المحاسبي والإجراءات المالية واقتراح التعديلات الواجب إدخالها على هذا النظام وبناءً عليه يمكننا القول أن قيام لجنة المراجعة بهذا الدور من شأنه أن يجعل عملية تطوير النظام المحاسبي عملية مستمرة بشكل يمكن من خلاله زيادة فعالية وكفاءة عملية الرقابة الداخلية.

الخلاصة:

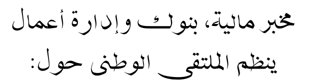
إن الأثر المباشر من تطبيق حوكمة الشركات هو إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية وذلك نتيجة تحقيق المفهوم الشامل لجودة هذه المعلومات والذي يقوم على مجموعة من المعايير، علاوة على ذلك فهناك تأثير لهذه المعلومات سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة على على القرارات المتخذة في سوق الأوراق المالية، حيث أن أحد أهم دوافع الاهتمام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات هو إعادة ثقة المتعاملين في أسواق الأوراق المالية، التي تأثرت بالانهيارات وحالات الفشل التي أصابت الكثير من الشركات العملاقة، والتي ترجع في معظمها إلى عدم دقة البيانات والمعلومات المحاسبية وما تتضمنه من أخطاء؛ لذا فإن أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها عملية حوكمة الشركات هو مبدأ الإفصاح والشفافية وما يحمل في طياته من إعداد ومراجعة المعلومات والإفصاح عنها بما يتفق والمعايير عالية الجودة وأن يتم توفيرها للمستخدمين في الوقت الملائم وبالتكلفة الملائمة

يمكن القول بأن هناك ارتباطا وثيقا بين تطبيق حوكمة الشركات و تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، على اعتبار أن هذا العامل يمثل أحد المحددات الرئيسية لجودة المعلومات المحاسبية. و قد أكدت هذا العديد من الدراسات، و التي تناولت العلاقة بين تطبيق حوكمة الشركات و تحقق جودة المعلومات المحاسبية ، حيث نخلص إلى ضرورة توفر الإجراءات القانونية اللازمة لحماية حقوق المساهمين، مع ضرورة الالتزام بالمعايير المحاسبية و المالية، خاصة فيما يتعلق بالمراجعة و التدقيق، لأنها تحقق الشفافية في إعداد القوائم المالية، وبالتالي توفير الموثوقية في المعلومات المحاسبية المنتجة و الموزعة. كما يلعب الإفصاح المحاسبي و الشفافية أهمية كبيرة في الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات. فكلما كان هنا تحقق للإفصاح الأمثل، أي الإبلاغ عن المعلومات ذات الأهمية القصوى بالنسبة لمستخدميها، كان هناك أثر ايجابي مباشر على الأسواق المالية و بالتالي على أداء الشركات.

إن ما يتحقق من التطبيق الفعلي و الفعال لحوكمة الشركات هو إنتاج معلومات محاسبية ذات جودة، تعتمد من قبل أطراف متعددة و مختلفة، تربطها مصالح بالشركة. فمن خلال المعلومات المحاسبية المنتجة والمفصح عنها، و التي تتميز بالملائمة و المصداقية، يمكن للأطراف ذات العلاقة بالشركة المحافظة على مصالحهم و حماية حقوقهم من التلاعب و الضياع. كما تضمن المعلومات المحاسبية ذات الجودة تولد الثقة في الإدارة و في الممارسات الإدارية، و هذا ما يدعم المركز التنافسي للشركة، كما ينشط حركة الأسواق المالية و يدعم كفاءتها.

الإحالات:

1. Nichlas S. Argyres; Julia Porter Liebeskind, "Contractual commitments, Bargaining power and governance inseparability: incorporating history into transaction cost theory", The academy of management review, vol 24, n° 01, January 1999. P :155.
2. الجوزي جميلة، دور الحوكمة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، ورقة عمل، ص:2.
3. Organization for Economic Co -operation and Development, "Principles of Corporate Governance", Economic Reform Journal, Issue n°. 4, October 2000. Pp:56-58.
4. Ibidem.
5. مركز المشروعات الدولية الخاصة، «مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال حوكمة الشركات»، القاهرة، ص:08.
6. محمد حسن يوسف، محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، بنك الاستثمار القومي، يونيه 2007، ص: 5.
7. محمد حسن يوسف، مرجع سابق، ص:6.
8. www.findarticles.com
9. نصرعلي، عبد الوهاب. شحاتة، شحاتة " مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات". الدار الجامعية. الإسكندرية. جمهورية مصر العربية، 2007.ص:13.
10. أشرف حنا، " تدقيق الحسابات وأطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات " بحث مقدم في المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، القاهرة، مصر، 2005.
11. وصفي أبو المكارم، دراسات متقدمة في مجال المحاسبة المالية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2002، ص: 69.
12. محمد أبو زيد، المحاسبة الدولية و انعكاساتها على الدول العربية ،القاهرة، ايتراك للنشر و التوزيع، 2005، ص ص: 586-.596
13. وليد الحيالي، نظرية المحاسبة،(على الخط) ، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك متاح علي: http://www.ao-academy.org/docs/Nadha ryat%20almuhasaba-2.pdf>.، ص، ص: 371- 380.
14. محمد أبو زيد، المحاسبة الدولية و انعكاساتها على الدول العربية ،القاهرة، ايتراك للنشر و التوزيع، 2005، ص ص: 583-585.
15. مصطفى السعدني، "مدى ارتباط الشفافية و الإفصاح بالتقارير المالية و حوكمة الشركات"، جمعية المحاسب ومدققي الحسابات،ملتقى: مهنة المحاسبة و المراجعة و التحديات المعاصرة، دولة الإمارات العربية من 4-5 /12 / 2007، ص:15.
16. مصطفى السعدني، مرجع سابق، ص: 6.
17. محمد طارق يوسف، الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات ومدى ارتباطهما بالمعايير المحاسبية،ورقة عمل مقدمة لمؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، مصر ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مايو2007.ص:31.
18. Cadbury A.، “ Cadbury Report ‘‘.
19. سليمان، محمد "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري"، الدار الجامعية. الإسكندرية. جمهورية مصر العربية 2006.ص:65.
20. حوكمة الشركات في القرن الحادي والعشرين، منشورات مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE)، طبعة 2003.ص:12.
21. القشي، ظاهر. الخطيب، حازم. الحاكمية المؤسسية وإمكانية التطبيق على أرض الواقع في الشركات المدرجة. مجلة اربد للبحوث العلمية، المجلد العاشر، العدد الاول. 2006
22. حوكمة الشركات في القرن العشرين. من منشورات مركز المشروعات الدولية الخاصة. مرجع سابق
23. الصلاح، محمد. الاستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات. بحث مقدم في المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات. القاهرة. مصر. 2005.ص:31.
24. ممارسات سلطات الإدارة وأداء مجلس الإدارة في الأسواق الصاعدة، منشورات مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE) طبعة 1998.ص:41.
25. مؤتمر الإطار المحاسبي والإفصاح لهيكل حوكمة الشركات في مصر. ورشة عمل. القاهرة. مصر. 2003



26. القشي، ظاهر. الخطيب، حازم. الحاكمية المؤسسية وإمكانية التطبيق على أرض الواقع في الشركات المدرجة. مجلة اربد للبحوث العلمية، المجلد العاشر، العـــدد الاول. 2006
27. القشي، ظاهر. انهيار بعض الشركات العالمية وأثرها في بيئة المحاسبة. المجلة العربية للإدارة، المنظمة العربية للإدارة، جامعة الدول العربية، المجلد 25، العدد الثاني، القاهرة. 2005
28. الرحيلي، عوض. لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات – حالة السعودية. بحث مقدم في المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات. القاهرة. مصر. 2005.ص:23.
29. سليمان، محمد "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري". مرجع سابق.ص:25.
30. Cadbury A., ‘‘ Cadbury Report ‘‘.
31. نصر علي، عبد الوهاب. شحاته، شحاته، "مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات"، الدار الجامعية. الإسكندرية. جمهورية مصر العربية، 2007.ص:66.
32. سليمان، محمد "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري"، مرجع سابق.ص:33.
33. Report of NACD blue Ribbon Commission on Audit Committees. 2000.
34. Report of NACD blue Ribbon Commission on Audit Committees. 2000.